

Distr.: Limited
10 April 2003
Arabic
Original: English/French

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السادسة والأربعون

فيينا، نيسان/أبريل ٢٠٠٣

البند ٦ (د) من جدول الأعمال

تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات: المسائل الأخرى

الناشئة عن المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات

اسبانيا وسلوفاكيا وسويسرا وفرنسا وكندا: مشروع قرار

تحسين تبادل المعلومات الالكترونية فيما بين الدول الأعضاء والاتصالات بالمنظمات الدولية

إن لجنة المخدرات،

إذ تضع في اعتبارها أن المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات تُلزم الدول الأطراف فيها بأن تتبادل مع الدول الأخرى ومع الأمين العام والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، على أساس منتظم، كميات كبيرة من البيانات وغيرها من المعلومات عن العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا الإعلان السياسي^(١) والإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات^(٢) والتدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية،^(٣) التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين المكرّسة

(١) مرفق قرار الجمعية العامة د-٢٠/٢.

(٢) مرفق قرار الجمعية العامة د-٢٠/٣.

(٣) قرار الجمعية العامة د-٢٠/٤ ألف-هاء.



لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معا، والتي طُلب بموجبها إلى الدول أن تستخدم تكنولوجيا حديثة لتحسين الطرائق الاجرائية والدقة الزمنية في جمع المعلومات وتعميمها، لأجل بلوغ أعلى مستوى من الدقة في النتائج المحرزة،

وإذ تنوّه بالتقدم الذي أحرزه برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من خلال تعديل النظام المنسق لتوصيف السلع الأساسية وترقيمها، الذي وضعه مجلس التعاون الجمركي، المعروف أيضا بالمنظمة العالمية للجمارك، من أجل إنشاء نظام فريد لاستبانة العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية الخاضعة للمراقبة الدولية،

وإذ تشير إلى قرارها ١١/٤٥، الذي طلبت فيه إلى الأمانة أن تستكشف إمكانية الحصول على تمويل مضمون لدعم الوظائف المعيارية في نظام قاعدة البيانات الوطنية المتصلة بالحفاظ على معايير تبادل المعلومات والبيانات وتعميم هذه المعايير،

وإذ تنوّه مع الارتياح بازدياد عدد الدول الأعضاء التي تستخدم النظام الوطني لمراقبة المخدرات،

وإذ تنوّه أيضا مع الارتياح بأن ممثلي الدول الأعضاء الحاضرين في اجتماع مجموعة مستعملي النظام الوطني لمراقبة المخدرات، الخامس الذي عقد في أوتاوا في آذار/مارس ٢٠٠٣، أيدوا مواصلة العمل بالنظام،

١- تثني على برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لتوسيع مهمة ونطاق النظام الدولي لمراقبة المخدرات ليشمل جمع وتبادل وتجهيز كل البيانات الوثيقة الصلة بالنظام الدولي لمراقبة المخدرات؛

٢- تثني أيضا على جهود برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات في تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في استخدام النظام الوطني لمراقبة المخدرات الذي جعل تجهيز البيانات الوطنية والدولية عن مراقبة المخدرات عملا ممكنا؛

٣- تقدّر جهود برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لضمان تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء التي تستخدم النظام حاليا في اطار أنشطته الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛

٤- تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يقدم البيانات إلى الدول الأعضاء إلكترونيا باتباع المعايير التي حددها النظام الوطني لمراقبة المخدرات عن التقديرات والتقييمات وعن عناوين السلطات المختصة؛

٥- تطلب أيضا إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يستكشف امكانية الحصول على أموال مضمونة إما من مصادر التبرعات وإما من الميزانية العادية للأمم المتحدة لأجل نشر النظام الوطني لمراقبة المخدرات في المزيد من البلدان وتحسين النظام؛

٦- تحث الدول الأعضاء على القيام، مستقلة أو مجتمعة، بتوسيع نطاق استخدام النظام الوطني لمراقبة المخدرات في حال وجود الحاجة إلى مثل هذا النظام وتوفر مقومات البقاء للبنية التحتية التقنية والدعم التقني اللازمين.
